

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤٢٠ لسنة ٢٠١٨

بتحويل بعض مهندسى التنظيم بمدينة بور فؤاد
بمحافظة بورسعيد صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء الموحد ؛
وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح محافظ بورسعيد رقم (٧٤٠) المؤرخ ٢٠١٨/٨/٨ ؛

قرر:

(مادة أولى)

يحول مهندسو التنظيم بمدينة بور فؤاد الآتى أسماؤهم - بصفتهم الوظيفية - كلُّ
فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	مهندس / محمد عيد محمد السيد	مدير الشؤون الهندسية
٢	م / منال الخيرى إبراهيم محمد سلامة	مدير التنظيم
٣	م / عزة محمود عبده البربرى	مدير المصاعد
٤	م / ماجدة محمد نجيب يوسف	مهندس تنظيم
٥	م / حنان سعد الدين مرسى متولى	مهندس تنظيم
٦	م / هويدا عبد المطلب إريس على	مهندس تنظيم

الوظيفة	الاسم	م
مهندس تنظيم	م / جيهان السيد عبد الحميد شنبى	٧
مهندس تنظيم	م / أحمد محمد خالد مصطفى	٨
مهندس تنظيم	م / رانيا منير بشاى لقلايوس	٩
مهندس تنظيم	م / لبنى عبد العزيز أحمد محجوب	١٠
مهندس تنظيم ، رخص المحلات	م / سارة التابعى أحمد التابعى	١١

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/١١/١٨

وزير العدل

المستشار/ حسام عبد الرحيم